[109] ب وأخبرنا أبو زيد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن الفضل، عن الوليد بن جميع، عن أبي الطفيل، قال: أرسلت فاطمة الى أبي بكر: أن ورثت رسول ا (صلى ا عليه وآله)، أم أهله ؟ قال: بل أهله، قالت: فما بال سهم رسول ا (صلى ا عليه وآله) ؟ قال: اني سمعت رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) يقول: إن ا أطعم نبيه طعمة، ثم قبضه، وجعله للذي يقوم بعده، فوليت أنا بعده، أن ارده على المسلمين، قالت: أنت وما سمعت من رسول ا (صلى ا عليه وآله)، أعلم. قلت: في هذا الحديث عجب، لأنها قالت له: أنت ورثت رسول ا (صلى ا عليه وآله) أم أهله، قال: بل أهله، وهذا تصريح بأنه (صلى ا عليه وآله) موروث يرثه أهله، وهو خلاف قوله: لا نورث، وأيضا فانه يدل على أن أبا بكر استنبط من قول رسول ا (صلى ا عليه وآله)، أن ا أطعم نبيا طعمة أن يجري رسول ا (صلى ا عليه وآله) عند وفاته مجرى ذلك النبي (صلى ا عليه وآله)، أو يكون قد فهم انه عني بذلك النبي المنكر لفظا نفسه، كما فهم من قوله في خطبته، أن عبدا خيره ا بين الدنيا وما عند ربه، فاختار ما عند ربه، فقال أبو بكر: بل نفديك بأنفسنا. ب وأخبرنا أبو زيد، قال: أخبرنا القعنبي، قا: حدثنا عبد العزيز محمد، عن محمد بن عمر، عن أبي سلمة، أن فاطمة طلبت فدك من أبي بكر، فقال: اني سمعت رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم)، يقول: إن النبي لا يورث، من كان النبي يعوله فأنا أعوله. ومن كان النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) ينفق عليه فأنا أنفق عليه، فقالت: يا أبا بكر، أيرثك بناتك ولا يرث رسول ا (صلى ا عليه وآله) بناته ؟ قال: هو ذاك. _____ (1) ابن أبي الحديد 16: 218. (2) ابن أبي الحديد 16: 219.

_____